

قرار مجلس مدينة حلب رقم 86 لعام 2007

في الساعة الحادية عشر من صباح يوم الخميس الواقع في 1/3/1428 الموافق في 17/5/2007 اجتمع مجلس مدينة حلب في دورته العادية الثالثة برئاسة السيد الدكتور المهندس معن الشبلي رئيس مجلس مدينة حلب و بحضور الاعضاء البالغ عددهم اربعة وثلاثون عضوا

وتغيب الاعضاء البالغ عددهم ستة عشر عضوا

اطلع المجلس في هذه الجلسة على مشروع تعديل قرار مجلس المدينة رقم 70 لعام 2004 الفقرة الاخير من الجدول رقم 2 مع بقية محتويات الاضارة العائده لهذا الموضوع و عدم تعارض هذا التعديل مع الاسس التخطيطية المعتمده
قرر ما يلي:

مادة 1- تعديل الفقرة الاخير الخاصه بالعقارات الواقعه في مناطق الصناعات فئة ج ذات الانظمه الخاصه والخاضعه على الماده 160 161 من النظام العمراني النافذ من الجدول رقم 2 الوارد في قرار مجلس المدينة رقم 70 عام 2004 وذلك بتعديل الارتفاع الاقصى المسموح به 9 م بحيث يصبح الارتفاع الاقصى المسموح به 10م و عند الطوابق 2م

مادة 2- ينشر هذا القرار في لوحة إعلانات مجلس مدينة حلب ويبلغ من يلزم لتنفيذه